كان يأكل من عمل يده في الدرع من الحديد وبيعه لقوته وخص داود بالذكر لان اقتصاره في اكله على ما يعمله بيده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة في الارض وانما اراد بتوفير الاكل من طريق الافضل ولهذا اورد النبي صلى الله عليه وسلم قصته في مقام الاحتجاج بها على ما قدمه من ان خير الكسب عمل اليد وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم يأكل من سعيه الذي يكسبه من اموال الكفار بالجهاد وهو اشرف المكاسب على الاطلاق لما فيه من اعلاء كلمة الله وخذلان كلمة اعدائه والنفع الاخروي وبه قال حدثنا يحيى بن موسى ابن عبد ربه البلخي المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني ثقة حافظ شهير عمي في اخر عمره فتغير وكان يتشيع وقد احتج به الشيخان في جملة حديث ممن سمع منه قبل الاختلاط وقال ابن معين كان عبد الرزاق اثبت في حديث معمر وروى له الجماعة قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه بكسر الموحدة المشددة قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان داود عليه السلام وكان ابو ذر وقت وابن عساكر ان داود النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده خرج في الخصر بخلاف الذي قبله وهو طرف من حديث يأتي ان شاء الله تعالى في ترجمة داود من احاديث الانبياء ووقع في المستدرك عن ابن عباس بسند واه كان داود زراداً وكان ادم حراثا وكان نوح نجارا وكان ادريس خياطا وكان موسى راعيا وفيه ان التكسب لا يقدح في التوكل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابي عبيد بالضم مصغرا ابن نجيح اضافة مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بفتح اللام قال الزركشي على جواب قسم مقدر قال البدر الدماميني يحتمل كونها لام الابتداء والتقدير يخطب احدكم حزمة

بضم

بضم الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة فيحملها على ظهره فيأكل ويتصدق خير من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه بنصب الفعلين وبالخفض ما في ذلك من ذل السؤال مع ما يفضي الى ذلك من الحرمان وهذا الحديث قد مضى في الزكاة في باب قول الله لا يسألون الناس الحافا وبه قال حدثنا يحيى بن موسى المشهور بخت قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرواسي بضم الراء وتخفيف السين المهملة الكوفي قال حدثنا هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عن ابيه عروة عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بفتح اللام يأخذ احدكم أحبله بفتح الهمزة وضم الموحدة جمع حبل كأفلس وافلس وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي حبله من ان يسأل الناس وبه قال

باب استصحاب السهولة ضد الصعوبة والسماحة

اما الجود والسخاء في الشراء والبيع وقول الحافظ ابن حجر السهولة والسماحة متقاربتان في المعنى فغلط احدهما على الاخر من التاكيد اللفظي تعقبه العيني بانهما متباينتان في اصل الموضع فلا يصح ان يقال من التاكيد اللفظي الا ان يكون الموكد والمؤكد لفظا واحدا من مادة واحدة كما عرف في موضعه ومن طلب حقا فليطلبه بسهولة منه حال كونه في وفي ابن عساكر في نسخة عن عفاف بفتح العين الكف عن ما لا يحل وبهذا القدر اخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان من حديث نافع عن ابن عمر وعائشة مرفوعا بلفظ من طلب حقا فليطلبه في عفاف وافي او غير وافي به قال حدثنا علي بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء على صيغة اسم الفاعل من التطريف قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر على وزن اسم الفاعل من النكد ضد اليمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا باسكان الميم من

Cambridge University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)